فاولئك هم الكفرون قال انه ليس بالكفر الذي تذهبون اليه انه ليس كفرا
ينقل عن الملة كفر دون كفر وفي جامع ابي عيسى الترمذي حديث من
حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال قال ابو عيسى حديث حسن صحيح
وقد اختلف اهل العلم في هذا اذا حلف الرجل بملة سوى الاسلام فقال هو
يهودي او نصراني ان فعل كذا وكذا ففعل ذالك الشي فقال بعضهم قد
اتى عظيما ولا كفارة وهو قول اهل المدينة وبه يقول مالك واليه ذهب
ابو عبيد وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وغيرهم عليه الكفارة وهو قول سفيان واحمد واسحاق انتهى وفي رواية
البزار عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لا يشكر الناس لا يشكر الله ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير
والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة بركة والفرقة عذاب
وفي الحديث ايضا من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما قال ابن الاثير
في النهاية لانه اما يصدق عليه واما يكذب فان صدق فهو كافر وان كذب
عاد الكفر عليه بتكفيره اخاه المسلم والكفر صنفان احدهما الكفر باصل الايمان
وهو ضده والاخر الكفر بفرع من فروع الاسلام ولا يخرج به عن اصل الايمان
ثم قال ومنه حديث ابن عباس قيل له ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكفرون فقال هم كفرة وليس هم كمن كفر بالله واليوم الاخر ومنه
حديث الاخران الاوس والخزرج ذكروا ما كان بينهم في الجاهلية فثار بعضهم
الى بعض بالسيوف فانزل الله تعالى وكيف تكفرون وانتم تتلى عليكم ايات
الله وفيكم رسوله ولم يكن ذالك على الكفر بالله سبحانه ولكن على تغطيتهم
ما كانوا عليه من الالفة والمودة ومنه حديث ابن مسعود رضي الله عنه
اذا قال الرجل للرجل انت لي عدو فقد كفر احدهما بالاسلام اراد كفر نعمته
لان الله سبحانه الف بين قلوبهم فاصبحوا بنعمته اخوانا فمن لم يعرفها فقد
كفرها وكذالك الحديث من اتى حائضا فقد كفر وحديث الانواء ان الله ينزل
الغيث فيصبح قوم به كافرون يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا اي كافرين
بذالك دون غيره حيث ينسبون المطر الى النوء دون الله تعالى ومنه
حديث فرايت اكثر اهلها النساء لكفرهن قيل ايكفرن بالله قال لا ولكن
يكفرن الاحسان ويكفرن العشير اي يجحدن احسان ازواجهن والحديث
الاخر سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ومن رغب عن ابيه فقد كفر

ومن

ومن ترك التحدث بالنعمة كفرها واحاديث من هذا [illegible]
وقال ايضا في حديث الشرك في امتي اخفى من دبيب النمل قال يريد به الريا
في العمل فكانه اشرك في عمله غير الله تعالى ومنه قوله تعالى ولا يشرك
بعبادة ربه احدا ثم قال والشرك بالله تعالى جعل له شريكا والشرك الكفر
ومنه الحديث من حلف بغير الله فقد اشرك حيث جعل ما لا يحلف به
محلوفا به كاسم الله الذي يكون به القسم انتهى وفي رواية البزار حدثنا
عبد الله بن عبد الله بن السيد الباهلي حدثنا عباد يعني ابن عباد المهلبي
حدثنا فضل بن يسار قال سمعت محمد بن علي رضي الله عنهما وسئل عن
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن فادار دارة واسعة في الارض ثم ادار في
في وسط الدارة دارة فقال الدارة الاولى الاسلام والدارة التي في وسط
الدارة الايمان فاذا زنى خرج من الايمان الى الاسلام ولا يخرجه عن الاسلام
الا الشرك واخرج ابو الشيخ عن الحسن رحمه الله قال النفاق نفاقان نفاق
تكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم فذاك كفر ونفاق ذنوب فذاك يرجى لصاحبه
واخرج البخاري ومسلم وابو داود والترمذي عن عبد الله بن عمرو رفعه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه
خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
واذا خاصم فجر قال ابو عيسى الترمذي معناه عند اهل العلم نفاق العمل
وانما كان نفاق التكذيب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ما اوردناه
وفيه كفاية فنرجع الى الكلام معكم تدعون انتم ان الشرك في بعض العبادات
كالدعا شرك اكبر مستندين بقوله تعالى ادعوني استجب لكم ان الذين
يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وقوله تعالى ومن اضل
ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون
وقوله سبحانه وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا ونحو هذه الايات
الواردة بلفظ الدعا وقول النبي صلى الله عليه وسلم الدعا هو العبادة وفي
رواية مخ العبادة فتضمنت دعواكم ثلاثة امور الاول ان الدعا الذي
هو النداء لطلب الحوايج عبادة الثاني ان الشرك فيه شرك اكبر الثالث ان
المراد بالدعا في الايات والحديث هو هذا الذي تنازعنا فيه فاقول اما كون
الدعا الذي تنازعنا فيه عبادة فمسلم وبقي النزاع في امرين احدهما ان